

قرار مجلس الوزراء رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٩  
بسريان أحكام القانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢  
بشأن التقاعد والمعاشات على العاملين القطريين بشركة قطيفان للمشاريع

مجلس الوزراء،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢ بشأن التقاعد والمعاشات، والقوانين المعدلة له،  
وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير للتصديق  
عليها وإصدارها،  
قرر ما يلي :

مادة (١)

تسري أحكام القانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٢ المشار إليه، على العاملين القطريين بشركة قطيفان  
للمشاريع.

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويُعمل به من تاريخ صدوره. وينشر  
في الجريدة الرسمية.

عبد الله بن ناصر بن خليفة آل ثاني  
رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

قييم بن حمد آل ثاني  
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٨ / ٢ / ١٤٤١ هـ

الموافق : ١٧ / ١٠ / ٢٠١٩ م